

حكم الاشتراط على العامل ألا يعمل نفس العمل لمدة معينة بعد

انتهاء العقد-الشيخ عبدالرحمن البراك(49411)

عبدالرحمن البراك

---

احسن الله اليكم. يقول السائل بعض الجهات تشرط على العام لديها بعد انتهاء عقد معهم الا يعمل اعمالا معينة الى مدة محددة فما

صحة هذا الشرع؟ لا هذا شرط باطن - 00:00:00

اذا انت هتمد علاقته معهم فهو حر يعمل فيما شاء مما اباح الله في له العمل فيه - 00:00:21